

و ١٦٨/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، و ٥٧/٤٨ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣.

وإذ تشير إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٥/١٩٩٣ المؤرخ ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٣ والاستنتاجات المتفق عليها بشأن الجزء المتعلق بالتنسيق من أعمال المجلس لعام ١٩٩٣^(٤٧)، وقراره ٤٤/١٩٩٥ المؤرخ ٢٧ تموز/ يولييه ١٩٩٥.

وإذ تسلم، في ضوء تزايد عدد الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ، وتعاضد جسامتها وتعقدها، بضرورة الاستفادة بصورة كاملة من الإمكانيات الوطنية للبلدان في توفير الدعم، على أساس احتياطي، للأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في مجال المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ، وكذلك في تعزيز الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة الإنعاش والتعمير والتنمية، الأمر الذي سوف يسهم في وجود استجابات أكثر تنسيقاً في هذه الميادين.

١ - تحيط علماً مع الاهتمام بتقرير الأمين العام^(٤٨) والمذكرة التي أعدتها الأمانة العامة^(٤٩) عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٤/١٩٩٥ بشأن اشتراك المتطوعين "ذوي الخوذ البيض" في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان الإغاثة الإنسانية، والإنعاش والتعاون التقني لأغراض التنمية وكذلك في المشاريع الأولية المضطلع بها تنفيذاً للقرار ١٣٩/٤٩ بـ؛

٢ - تشني على الأنشطة والتجارب التي يضطلع بها متطوعو الأمم المتحدة، بمن فيهم ذوو الخوذ البيض، الذين تم وزعهم في سياق تنفيذ القرار ١٣٩/٤٩ بـ، وكذلك التجارب الأخرى التي ولّضعت كي تؤدي، وفقاً للقرارين ١٨٢/٤٦ و ١٣٩/٤٩ بـ، إلى تحسين القدرة على توفير استجابة سريعة ومنسقة للكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ، مع المحافظة على الطابع اللاسياسي والحيادي والنزيه للعمل الإنساني؛

٣ - تشجع الأعمال الطوعية الوطنية والإقليمية الهادفة إلى أن توفر لمنظومة الأمم المتحدة، من خلال متطوعي الأمم المتحدة، فرقاً وطنية من المتطوعين، مثل ذوي الخوذ البيض، على أساس احتياطي، وفقاً لإجراءات وممارسات الأمم المتحدة المعمول بها، بغية توفير موارد بشرية وتقنية متخصصة للإغاثة في حالات الطوارئ والإنعاش، وتلاحظ مع الارتياح، في هذا الصدد، إنشاء فرق وطنية من المتطوعين، مثل ذوي الخوذ البيض، وخاصة في البلدان النامية؛

٩ - تؤكد أهمية جنوب الأطلسي بالنسبة للمعاملات البحرية والتجارية العالمية، وتصميمها على الحفاظ على تلك المنطقة لممارسة جميع الأنشطة التي يحميها القانون الدولي، على النحو الوارد في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار^(٥٠)؛

١٠ - ترحب كذلك بالعرض الذي قدمته جنوب أفريقيا لاستضافة الاجتماع الرابع لدول المنطقة في كيب تاون في ١ و ٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦؛

١١ - تطلب إلى المنظمات والأجهزة والهيئات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تقدم إلى دول المنطقة كل ما قد تلتزمه من مساعدات ملائمة في جهودها المشتركة الرامية إلى تنفيذ إعلان منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يبقي قيد الاستعراض تنفيذ القرار ١١/٤١ والقرارات اللاحقة المتعلقة بهذه المسألة وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين يأخذ في الاعتبار، في جملة أمور، الآراء التي تُعرب عنها الدول الأعضاء؛

١٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين البند المعنون "منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي".

الجلسة العامة ٦٩

٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥

١٩/٥٠ - اشتراك المتطوعين، "ذوي الخوذ البيض"، في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان الإغاثة الإنسانية والإنعاش والتعاون التقني لأغراض التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قرارها ١٣٩/٤٩ بـ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً قراراتها ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١، ولا سيما المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمساعدة الإنسانية والواردة في مرفقه،

تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣، وإلى ما أعقب ذلك من إجراء مفاوضات ثنائية، وعقد اجتماعات الأفرقة العاملة المتعددة الأطراف، وإذ تلاحظ مع الارتياح ما تحظى به عملية السلام من تأييد دولي واسع،

وإذ تلاحظ مشاركة الأمم المتحدة الايجابية المستمرة، بوصفها مشاركا كاملا من خارج المنطقة، في أعمال الأفرقة العاملة المتعددة الأطراف،

وإذ تضع في اعتبارها إعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت الذي وقعت عليه حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، ممثل الشعب الفلسطيني، في واشنطن في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣^(٤٥)، والاتفاق اللاحق المتعلق بقطاع غزة ومنطقة أريحا، الذي وقعت عليه حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في القاهرة في ٤ أيار/مايو ١٩٩٤^(٤٦)، واتفاقهما المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٤ بشأن النقل التمهيدي للسلطات والمسؤوليات، والبروتوكول المتعلق بالنقل الإضافي للسلطات والمسؤوليات الذي وقعت عليه حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في القاهرة في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٥، والاتفاق المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة، الذي وقعت عليه حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في واشنطن في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

وإذ تضع في اعتبارها أيضا الاتفاق بين إسرائيل والأردن على جدول الأعمال المشترك، الموقع عليه في واشنطن في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وإعلان واشنطن الذي وقعت عليه الأردن وإسرائيل في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٤^(٤٧)، ومعاهدة السلام بين دولة إسرائيل والمملكة الأردنية الهاشمية المؤرخة ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤^(٤٨).

وإذ ترحب باعلان مؤتمر القمة الاقتصادي للشرق الأوسط وشمال افريقيا المعقود في الدار البيضاء في الفترة من ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤^(٤٩)، وكذلك باعلان مؤتمر القمة الاقتصادي للشرق الأوسط وشمال افريقيا المعقود في عمان في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥.

١ - ترحب بعملية السلام التي بدأت في مدريد وتؤيد المفاوضات الثنائية التي أعقبت ذلك؛

٢ - تؤكد أهمية التوصل إلى سلام شامل عادل دائم في الشرق الأوسط، والحاجة إلى ذلك؛

٤ - تشجع أيضا إدارة الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة، كجزء من وظيفتها المتمثلة في تنسيق المساعدة الإنسانية، وكذلك هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، كلا حسب ولايتها، على الاستفادة من ذوي الخوذ البيض وغيرهم من متطوعي الأمم المتحدة في مجال المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ، وعلى دعم الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة الإنعاش والتعمير والتنمية؛

٥ - تعترف، في هذا السياق، بالدور التنفيذي لمتطوعي الأمم المتحدة في انتقاء ذوي الخوذ البيض وتدريبهم ووزعهم واستخدامهم بصورة مجددة على الصعيد الميداني؛

٦ - تطلب إلى البلدان التي بإمكانها أن تساهم في الشباك المتميز المنشأ لهذه الغاية، وفقا للفقرة ٦ (ب) من القرار ١٣٩/٤٩ بء في إطار صندوق التبرعات الخاص لمتطوعي الأمم المتحدة أن تقوم بذلك؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين تقريراً عن قدرة المبادرة على الاستمرار من النواحي التقنية والمؤسسية والمالية، في إطار مجموعة المسائل المتعلقة بالبند المعنون "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الفوتية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة".

الجلسة العامة ٧٢

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥

٢١/٥٠ - عملية السلام في الشرق الأوسط

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٨٨/٤٩ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ وإلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٢/١٩٩٥ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٥،

وإذ تؤكد أن من شأن التوصل إلى تسوية شاملة عادلة دائمة للنزاع في الشرق الأوسط أن يشكل مساهمة كبيرة في تعزيز السلم والأمن الدوليين،

وإذ تشير إلى انعقاد مؤتمر السلام في الشرق الأوسط، في مدريد في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، على أساس قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢